

عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

حجۃ

أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

قَالِيق

السَّيِّخُ الْعَلَمَةُ كِتَابِي الْحَاجَّ عَلِيٍّ مَعْمُورٍ الْجَانِبِيَّ

مع زيادات مهمة من الفقير

الحاج احمد سبكي مشهدي باذن المؤلف

البكلونقاني - مجاورة الوسطى

اعطاه الله كل المطالب واحسن له العواقب.

طبع على نفقة

ابن عسدي سمعنا عن فكالوعث باذن المؤلف

وحقوق الطبع والنقل محفوظة

هذه الرسالة من الشيخ المكرم كياهي حاج علي معصوم جوكا

مفضلة أخي الفاضل كياهي سبكي حفظه الله

بسمكم بركة الله وبركاته

أفيد

أولاً: لقد طالعتُ وتصفحْتُ ما الحقة في كتابي حجة أهل البيت الإمامه
من زيادات مهمة كتبها فوجدتُ الباعث المرتبطة بالمتن أصبح
المراد واضحاً والبيان تاماً فجزا الله خير ما يجري به عباده الخبيثين

ثانياً: إنني أدنتُ للفرط طبع الكتاب المذكور وشرته عسى أن يكون
دفعاً إلى ويستغفر به آمين

ولم

كياهي الحاج علي معصوم



اتَّبِعُوا الْعُلَمَاءَ فَإِنَّ فِيهِمْ سِرَّ الدِّينِ وَمَصَائِبَ الْآخِرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَحْمَدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ

وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ . فِيهِ بَصَائِرُ وَنُورٌ وَشِفَاءٌ

لِمَا فِي الصُّدُورِ . وَلَا يَعْقِلُهُ إِلَّا الرَّاسِخُونَ . فَاسْأَلُوا أَهْلَ

الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ . وَقَالَ : وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ

مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ

مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْمُبْعُوثِ بِالْحِلْمِ وَالرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ الْقَائِلِ :

مَهْمَا أُوتِيتُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَالْعَمَلُ بِهِ وَاجِبٌ لَا عُدْرَ
 لِأَحَدٍ فِي تَرْكِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَسُنَّةٌ لِي مَا ضِيَّةٌ
 فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةٍ لِي فَمَا قَالَ أَصْحَابِي لِأَنَّ أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ
 فِي السَّمَاءِ فَأَيُّمَا أَخَذْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَيْتُمْ وَاخْتِلَافُ
 أَصْحَابِي لَكُمْ رَحْمَةٌ وَعَلَى إِلِهِ وَصَحْبِهِ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ
 وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ الَّذِينَ هُمْ
 أَمَنَةٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُخْصُومَةِ مِنَ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْخَطَا
 وَالْغَوَايَةِ، وَعَلَى الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَتَّبِعُونَ خُطُوتَ
 الشَّيْطَانِ، وَبَعْدُ:

فَلَمَّا رَأَيْتُ مَسِيسَ حَاجَةِ إِخْوَانِي الطَّلَبَةِ بِالْمُعْهَدِ الْإِسْلَامِيِّ

(كَرَابِيَاكَ) خُصُوصًا وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَمْثَالِ الْقَاصِرِينَ
عُمُومًا إِلَى بَيَانٍ .

١- أَمْثَلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا يَنْبَغِي تَبَادُلُهَا لِانْكَارِ
فِيهَا مِثْلَ مَسْئَلَةِ قَبْلِيَّةِ الْجُمُعَةِ وَمِثْلَ مَسْئَلَةِ تَلْقِينِ الْمَيِّتِ
بَعْدَ الدَّفْنِ وَغَوَاهَا كِي لَا يَسْتَوِي عَلَيْهِمْ فِي دِينِهِمُ الْوَسَاوِسُ
وَالْأَوْهَامُ الْبَاطِلَةُ وَلَا يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ وَأَوْلِيَاؤُهُ
بِالْإِغْوَاءِ وَالْإِضْلَالِ وَلَا يَغْتَرُّوا بِتَلْبِيسَاتِ أَهْلِ الْاَهْوَاءِ
وَأِنْ كَثُرَ الْقِيلُ وَالْقَالَ . وَيَعْلَمُوا حَقَّ أَنَّ مَا عَلَيْهِ السَّلَفُ
الصَّالِحُ هُوَ الْحَقُّ الْمَتَّبِعُ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ .
جَمَعْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَا قَالَهُ أَصَاطِينُ الْعُلَمَاءِ

الْأَعْدَامِ وَكَابِيرُ رِجَالِ الْإِسْلَامِ. إِذْ لَا سَبِيلَ لِمِثْلِي
 الْقَاصِرِ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا الْجَمْعُ وَالنَّقْلُ مِنْ عِبَارَاتِ هَؤُلَاءِ
 الْكِرَامِ وَالْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِمْ عَلَى أَنِّي لَمْ أَكُنْ لِأُحَدِّثَ نَفْسِي
 بِتَجَشُّمِ هَذَا الْعَنَاءِ. لَوْلَا أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ
 فِي الْجَامِعِ وَغَيْرِهِ إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا ظَهَرَتِ الْفِتْنَةُ أَوْ
 قَالَ: الْبِدْعُ وَسُبَّ أَصْحَابِي فَلْيُظْهِرِ الْعَالِمُ عِلْمَهُ. فَمَنْ
 لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ
 أَجْمَعِينَ. لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا. وَمَا رَوَاهُ
 الْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
 مَا ظَهَرَ أَهْلُ بِدْعَةٍ إِلَّا أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِمْ حُجَّتَهُ عَلَى لِسَانِ

مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ. وَهَآ أَنَا ذَا أَذْكَرُ فِيمَا يَأْتِي أَمْثَلَةً
مِنَ النَّوْعَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ لِإِحْصَاءِ
الصَّوَابِ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ وَالْيَهُ الْمَأْبُ.

أَجْمَاعُ
الْفَقِيرِ كَيْاهِ الْحَاجَّةِ عَلَى مَعْصُومِ
الْبُكَاءِ وَبِجَاوَةِ الْوَسْطَى